

جمهورية مصر العربية



رئاسة الجمهورية

الوقائع المصرية

مُلحق للجريدة الرسمية

الثلثون ١٥ جنيها

السنة
١٩٧ هـ

الصادر في يوم الإثنين ١٧ ربيع الأول سنة ١٤٤٥
الموافق (٢ أكتوبر سنة ٢٠٢٣)

العدد
٢١٨



محتويات العدد

رقم الصفحة		
قرارات أرقام من ١٦٨٤ إلى ١٦٨٦	}	وزارة الداخلية
ومن ١٧٢٢ إلى ١٧٢٥ لسنة ٢٠٢٣ ٣-١٣		
١٥	}	محافظ الغربية : قرار رقم ٩٩ لسنة ٢٠١٩
١٦	}	الهيئة القومية للتأمين الاجتماعي : قرار رقم ٣٢٢٧ لسنة ٢٠٢٣
٢٣-١٩	}	محافظ القاهرة مديرية التضامن الاجتماعي
٢٥		
٢٥	}	مديرية التضامن الاجتماعي بكفر الشيخ : قرار توفيق أوضاع جمعية
٢٧	}	وزارة الزراعة الإدارة المركزية للتعاون الزراعي
-		
-	}	إعلانات مختلفة : إعلانات الوزارات والهيئات والمصالح ..
٢٨	}	إعلانات فقد
-	}	إعلانات مناقصات وممارسات
-	}	إعلانات بيع وتأجير
-	}	حجوزات - بيوع إدارية



وزارة الزراعة
الإدارة المركزية للتعاون الزراعي

قرارات وزارة الداخلية

قرار رقم ١٦٨٤ لسنة ٢٠٢٣

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتفويض السيد اللواء

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير في مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير

الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

قرر :

مادة ١ - يُؤذن لكل من الواحد والعشرين مواطناً (أولهم السيد/ مؤمن أيمن شحاتة

سيد أحمد - وآخرهم السيد/ تميم كمال صلاح الدين أحمد دراز) المدرجة أسماؤهم

بالبان المرفق بالتجنس بالجنسية الأجنبية الموضحة قرين اسم كل منهم ، مع احتفاظهم

بالجنسية المصرية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية .

تحريراً في ٢٠٢٣/٩/٤

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

لواء / (إمضاء)

بيانات

بأسماء طالبى الإذن بالتجنس بجنسيات أجنبية مع الاحتفاظ بالجنسية المصرية

مسلسل	الاسم	جهة وتاريخ الميلاد	الجنسية المأذون التجنس بها
١	السيد/ مؤمن أيمن شحاته سيد أحمد	إيطاليا ٢٠٠٥/٥/٢	الإيطالية
٢	السيد/ نادر حسن محمد السيد حواش	إيطاليا ٢٠٠٤/٥/٢٩	»
٣	السيد/ أندريا ماتيو ماريو مانزوني	إيطاليا ٢٠٠٤/٩/١٦	»
٤	السيد/ ماتيا مصطفى خطاب محمد خطاب	إيطاليا ١٩٩٧/٤/٢٤	»
٥	السيد/ بدر محمد قنديل عبد الجواد أحمد قنديل	الشرقية ٢٠٠٤/٩/٢٥	»
٦	السيد/ عثمان عبد الظاهر محمد عبد الظاهر	الإسكندرية ١٩٦٤/١٢/١٧	سانت كيتس أند نيفس
٧	السيد/ عمر عثمان عبد الظاهر محمد عبد الظاهر	السعودية ٢٠٠٢/٢/١٨	»
٨	السيد/ مينا فادى راغب اثناسيوس سركيس	القاهرة ٢٠٠٤/١١/١٤	»
٩	السيد/ محمد أحمد مدحت محمد إبراهيم	القاهرة ١٩٧١/٥/٢٢	»
١٠	السيدة/ مروى محمد فتح الله محروس	القاهرة ١٩٧٥/١١/١١	»
١١	السيد/ حسين حلمى حسين السمدونى	الغربية ١٩٧٢/١/٨	الكندية
١٢	السيد/ محمد حسين حلمى السمدونى	الغربية ٢٠٠٢/٨/١٦	»
١٣	السيد/ مروان تامر صلاح الدين أبو الحاج بيومى	الجزيرة ٢٠٠٧/٥/٢٣	»
١٤	السيد/ محمد هشام محمد محمود خيرت راضى	القاهرة ٢٠٠٨/٢/١٣	الأمريكية
١٥	السيد/ إيجى عبد الكريم رمزى عثمان رمزى يوسف رمزى	القاهرة ١٩٨٠/٧/١	»
١٦	السيد/ عبد المنعم بهاء أحمد عبد الماجد مرحوم	الإمارات ٢٠٠٥/٣/٤	السودانية
١٧	السيد/ علاء هارون عبد العليم حسين	تركيا ٢٠٠١/٤/٢٣	»
١٨	السيد/ محمد جلال أحمد أحمد هاشم	السودان ١٩٧٩/١/١٣	»
١٩	السيد/ فوزى محمد فوزى محمد محمد عبد العال الشرقاوى	الجزيرة ٢٠٠٣/٦/١٨	أنتيجوا وبربودا
٢٠	السيد/ مروان محمد علاء الدين عبد الله محمد بشير عمران	الإسماعيلية ٢٠٠١/٢/٢٠	البريطانية
٢١	السيد/ تميم كمال صلاح الدين أحمد دراز	الغربية ٢٠٠٢/٩/٩	الأسترالية

وزارة الداخلية

قرار رقم ١٦٨٥ لسنة ٢٠٢٣

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتفويض السيد اللواء

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير في مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير

الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

قرر :

مادة ١ - يؤذن لكل من الواحد والعشرين مواطناً (أولهم السيد/ أحمد فتحى محمد

طه أحمد شاهين - وآخرهم السيد/ تامر سعيد محمود سليمان عربى) المدرجة

أسمائهم بالبيان المرفق بالتجنس بالجنسية الأجنبية الموضحة قرين اسم كل منهم ،

مع عدم احتفاظهم بالجنسية المصرية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٠٢٣/٩/٤

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

لواء / (إمضاء)

بيان

بأسماء طالبي الإذن بالتجنس بجنسيات أجنبية مع عدم الاحتفاظ بالجنسية المصرية

الجنسية المأذون التجنس بها	جهة وتاريخ الميلاد	الاسم	مسلسل
الألمانية	القاهرة ١٩٧٦/١/١	السيد/ أحمد فتحى محمد طه أحمد شاهين	١
»	القاهرة ١٩٨٩/١١/١٤	السيد/ مينا جمال حليم غبريال	٢
»	الجيزة ١٩٩٤/٧/١٠	السيد/ إسلام عبد العزيز عبد الرحمن صالح	٣
»	المنيا ١٩٩٣/٢/٩	السيد/ شريف فايز زكى زخارى	٤
»	الغربية ١٩٧٩/٨/٨	السيد/ محمد شفيق عبده حسن الشاعر	٥
»	القليوبية ١٩٩٥/٨/١	السيد/ عمر مسعد سليمان السيد حسنين	٦
»	الدقهلية ١٩٨٥/٥/٢١	السيد/ سراج الدين محمد فكرى عبد القادر فايد	٧
»	الدقهلية ١٩٩٣/٦/٢٠	السيد/ محمد عمار عطية المتولى القرش	٨
»	الدقهلية ١٩٩٤/٧/٢٤	السيد/ إسلام محمد عبد العزيز محمد يونس	٩
»	الدقهلية ١٩٨٨/٩/٤	السيدة/ منار محمود معوض عبده سنجاب	١٠
»	بريطانيا ١٩٨٦/٦/٥	السيدة/ نور الهدى سميح كمال محمد	١١
»	الشرقية ١٩٧٧/٣/١١	السيدة/ منى عبد الرحمن مصطفى محمد درهوس	١٢
»	السعودية ١٩٩١/١/٢٥	السيدة/ ندى محمد خيرى حسين الجمل	١٣
النمساوية	النمسا ١٩٩٠/١٢/٢٤	السيد/ خالد حسن زكى الإسلامبولى	١٤
»	أسيوط ١٩٦٥/٩/١٩	السيد/ جمال قيصر مرقص عبد الله	١٥
العمانية	القاهرة ١٩٧٢/٦/٢٤	السيدة/ زينب عبد العزيز جاد الرب عبد العزيز	١٦
الكويتية	القاهرة ١٩٧٩/١١/١٢	السيدة/ رشا قطب فرج قطب	١٧
الليتوانية	القاهرة ١٩٧١/١١/٧	السيدة/ صباح عبد الرحمن إدريس محروس	١٨
الصينية	القاهرة ٢٠٢٣/٦/١٥	الطفل/ كاي تشى جيهه لان	١٩
البريطانية	بريطانيا ١٩٩٩/١٢/٢٩	السيد/ أحمد خالد عباس محمد الحاييس	٢٠
اليابانية	شمال سيناء ١٩٨٤/٧/٢٩	السيد/ تامر سعيد محمود سليمان عربى	٢١

وزارة الداخلية

قرار رقم ١٦٨٦ لسنة ٢٠٢٣

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتفويض السيد اللواء

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير في مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير

الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

قرر :

مادة ١ - يُؤذن لكل من الواحد والعشرين مواطناً (أولهم السيد/ هشام عز العرب

محمد على - وآخرهم السيد/ علاء الدين السيد محمد بخيت) المدرجة أسماؤهم بالبيان

المرفق بالتجنس بالجنسية الأجنبية الموضحة قرين اسم كل منهم ،

مع احتفاظهم بالجنسية المصرية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية .

تحريراً في ٢٠٢٣/٩/١

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

لواء / (إمضاء)

بيان

بأسماء طالبى الإذن بالتجنس بجنسيات أجنبية مع الاحتفاظ بالجنسية المصرية

الجنسية المأذون التجنس بها	جهة وتاريخ الميلاد	الاسم	مسلسل
الفرنسية	١٩٧٣/١٢/٢٣ القاهرة	السيد/ هشام عز العرب محمد على	١
»	٢٠٠٢/١/٣٠ فرنسا	السيد/ يوسف حسن محمد المهدي محمود	٢
»	٢٠٠٥/١٢/١٠ فرنسا	السيد/ يوسف محمد نبيل عبد العزيز عبد القدوس	٣
»	٢٠٠٨/١١/٢٩ فرنسا	السيد/ ياسين محمد نبيل عبد العزيز عبد القدوس	٤
»	١٩٩٩/٦/٧ فرنسا	السيد/ مهدي سامح يحيى شلصوم	٥
الهولندية	١٩٩٣/٦/١٩ القاهرة	السيد/ أحمد أيمن أحمد مختار الجمال	٦
»	١٩٦٣/١١/٨ القاهرة	السيد/ رضا زايد أحمد رمضان	٧
»	٢٠٠٥/٣/٥ الدقهلية	السيد/ النديم محمد محمد محمود شلبي	٨
الأمريكية	١٩٩٧/١٢/١٩ أمريكا	السيد/ يوسف محمد طارق يوسف رياض	٩
»	٢٠٠٣/١٢/١٤ أمريكا	السيد/ وليد محمد عبد الباسط أبو الحسن شحاتة	١٠
»	٢٠٠٣/٧/٢٧ أمريكا	السيد/ زكريا إسماعيل رؤوف رضوان	١١
»	٢٠٠١/٤/٣٠ الغربية	السيد/ نزار عبد المجيد أحمد وفا	١٢
الكندية	٢٠٠١/١٢/٥ الإسكندرية	السيد/ روبين رأفت فاهد شحاتة	١٣
»	٢٠٠٠/٣/٣٠ القاهرة	السيد/ يس بهجت يس عبد العزيز محمد قشطي	١٤
الألمانية	٢٠٠٠/١/١٦ ألمانيا	السيد/ طارق يحيى أحمد محمد محمود	١٥
»	١٩٧٥/٧/٣١ السعودية	السيدة/ مى أسامة حسن البدر اوى	١٦
الإيطالية	١٩٧٠/٧/٢٣ القليوبية	السيد/ ياسر السعيد محمد منصور	١٧
السودانية	١٩٩٥/٦/١٢ السودان	السيد/ مصطفى محمد سيد مصطفى غيث	١٨
النمساوية	٢٠٠٣/٢/٢٠ المنوفية	السيد/ نور الدين محمد عبد المجيد نصار	١٩
البريطانية	٢٠٠٨/٥/١٨ الإسكندرية	السيد/ يحيى هاشم الشافعى محمد سعيد أبو وافية	٢٠
التركية	١٩٦٤/١١/١٥ الإسكندرية	السيد/ علاء الدين السيد محمد بخيت	٢١

وزارة الداخلية

قرار رقم ١٧٢٢ لسنة ٢٠٢٣

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٦٠ في شأن دخول وإقامة الأجانب بجمهورية مصر العربية والخروج منها وتعديلاته ؛
وعلى مذكرة الإدارة العامة للجوازات والهجرة والجنسية المؤرخة ٢٠٢٣/٩/٣ بشأن طلب إبعاد جامبي الجنسية خارج البلاد لأسباب تتعلق بالصالح العام ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يبعد خارج البلاد لأسباب تتعلق بالصالح العام المدعو/ HAGIE BOKUM (جامبي الجنسية - مواليد ١٠/١٢/٢٠٠٠) .

(المادة الثانية)

على مدير الإدارة العامة للجوازات والهجرة والجنسية تنفيذ ذلك .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية .

صدر في ٢٠٢٣/٩/٧

وزير الداخلية

محمود توفيق

وزارة الداخلية

قرار رقم ١٧٢٢ لسنة ٢٠٢٣

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٦٠ في شأن دخول وإقامة الأجانب بجمهورية مصر العربية والخروج منها وتعديلاته ؛
وعلى مذكرة الإدارة العامة للجوازات والهجرة والجنسية المؤرخة ٢٠٢٣/٩/٢ بشأن طلب إبعاد إندونيسيين الجنسية خارج البلاد لأسباب تتعلق بالصالح العام ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يبعد خارج البلاد لأسباب تتعلق بالصالح العام كل من /

1- MUHAMMAD CHAERUL AZMI

(إندونيسي الجنسية - مواليد ١٧/٥/٢٠٠١) .

2- ALIEF FADLI ILHAM

(إندونيسي الجنسية - مواليد ٢٩/٩/١٩٩٩) .

3- ABDUL MUNIR GANI LALUPI

(إندونيسي الجنسية - مواليد ٢/٩/٢٠٠١) .

(المادة الثانية)

على مدير الإدارة العامة للجوازات والهجرة والجنسية تنفيذ ذلك .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية .

صدر في ٧/٩/٢٠٢٣

وزير الداخلية

محمود توفيق

وزارة الداخلية

قرار رقم ١٧٢٤ لسنة ٢٠٢٣

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتفويض السيد اللواء

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير في مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير

الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

قرر :

مادة ١ - يؤذن لكل من العشرين مواطناً (أولهم السيد/ إسلام أشرف محمد سلام -

وآخرهم السيد/ مالك محمد علي أحمد مراد) المدرجة أسماؤهم بالبيان المرفق بالتجنس

بالجنسية الأجنبية الموضحة قرين اسم كل منهم ، مع احتفاظهم بالجنسية المصرية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية .

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

لواء / (إمضاء)

بيان

بأسماء طالبى الإذن بالتجنس بجنسيات أجنبية مع الاحتفاظ بالجنسية المصرية

الجنسية المأذون التجنس بها	جهة وتاريخ الميلاد	الاسم	مسلسل
الإيطالية	٢٠٠٣/٩/١ إيطاليا	السيد/ إسلام أشرف محمد سلام	١
»	٢٠٠٤/٣/٢ القاهرة	السيد/ مراد علاء الدين أحمد بلال	٢
»	٢٠٠٥/١/٣ الشرقية	السيد/ عمر حمادة محمد مصلح حفى يوسف	٣
»	٢٠٠٢/١٢/١ الدقهلية	السيد/ عبد الرحمن رياض حامد الشوربجي	٤
البريطانية	٢٠٠٤/١٠/١٥ الإسمايلية	السيد/ مازن محمد علاء الدين عبد الله محمد بشير عمران	٥
»	٢٠٠٦/٦/١٨ بريطانيا	السيد/ محمد مجدى محمد عبد الرحمن رمضان	٦
»	٢٠٠٥/٤/١٥ القاهرة	السيد/ يوسف باسم أبو بكر أحمد عمار	٧
»	١٩٦٨/٧/١١ الغربية	السيد/ خالد أحمد كمال إبراهيم محمد	٨
»	١٩٨٤/٣/٢٨ السعودية	السيدة/ دينا الحسينى مجاهد على بدوى	٩
الأمريكية	١٩٩٧/٨/١٥ أمريكا	السيد/ صلاح علاء رمضان عبد الفتاح إبراهيم	١٠
»	٢٠٠٤/٤/٢١ أمريكا	السيد/ عمر محمود عمر عيش	١١
»	٢٠٠١/٤/٤ أمريكا	السيد/ حسام تامر مصطفى عبد الحليم محمد	١٢
السويدية	١٩٨٦/١٢/٢٩ الدقهلية	السيدة/ حنان فاروق عبد الصمد على السيسى	١٣
القطرية	٢٠٠٥/٣/٢٨ الإسكندرية	السيد/ سيف الدين محمد عوض عبد السلام	١٤
البحرينية	١٩٧٣/١٢/٨ الفيوم	السيد/ أيمن شوقى سيد عبد التواب	١٥
الليبية	٢٠٠٤/١٢/٢٠ ليبيا	السيد/ محمد أكرم أحمد أكرم رشاد	١٦
الكندية	٢٠٠٣/٣/١٧ الجيزة	السيد/ مروان محمد أحمد وهبى محمد أمين	١٧
التركية	٢٠١٦/١/١٥ تركيا	الطفل/ ياسر عمار أحمد العارف	١٨
الألمانية	١٩٧٥/٣/٨ القاهرة	السيد/ أحمد خالد أحمد عبد الرحيم	١٩
السويسرية	١٩٩٩/٣/٢١ القاهرة	السيد/ مالك محمد على أحمد مراد	٢٠

وزارة الداخلية

قرار رقم ١٧٢٥ لسنة ٢٠٢٣

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتفويض السيد اللواء

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير فى مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير

الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

قرر :

مادة ١ - يُؤذن لكل من العشرين مواطناً (أولهم السيد/ يوسف إيهاب

فوزى رجب - وآخرهم السيد/ أحمد شريف الدسوقي متولى) المدرجة أسماؤهم بالبيان

المرفق بالتجنس بالجنسية الأجنبية الموضحة قرين اسم كل منهم ،

مع احتفاظهم بالجنسية المصرية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٠٢٣/٩/٧

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

لواء / (إمضاء)

بيان

بأسماء طالبى الإذن بالتجنس بجنسيات أجنبية مع الاحتفاظ بالجنسية المصرية

الجنسية المأذون التجنس بها	جهة وتاريخ الميلاد	الاسم	مسلسل
الأمريكية	٢٠٠٣/١١/١١ المنوفية	السيد/ يوسف إيهاب فوزى رجب	١
»	٢٠٠٠/٣/٣١ الدقهلية	السيد/ بولا يوسف جبرائيل إبراهيم	٢
»	٢٠٠٨/٩/٨ اليابان	السيد/ محمد عبد الله محمود مخلوف	٣
»	٢٠٠١/٧/١٨ أمريكا	السيد/ كريم هانى شافعى مصطفى صبحى	٤
»	١٩٩٧/٧/١٧ أمريكا	السيد/ عبد العظيم محمد عبد العظيم عليوة	٥
»	١٩٩٩/١١/٢٤ أمريكا	السيدة/ رنا عباس محمد شرافى	٦
الأسترالية	١٩٨٨/٣/١٢ الجيزة	السيدة/ فاطمة السيد على داغر	٧
الإسبانية	٢٠٠٤/٥/٣ الإسكندرية	السيدة/ رقية محمد زكريا يحيى أبو ستيت	٨
الإيطالية	٢٠٠٢/١٢/٧ الفيوم	السيد/ مرتضى أحمد صابر عطية شكرى	٩
»	٢٠٠٤/٥/١ إيطاليا	السيد/ كريم محمد الموجى الموجى شريف	١٠
»	١٩٩٨/٧/١٦ إيطاليا	السيد/ محمد رفعت عبد الرحيم عربى	١١
»	٢٠٠٣/٦/٢٦ إيطاليا	السيد/ أحمد أحمد محمد إبراهيم مرشدى	١٢
الجزائرية	٢٠١١/٤/٢٣ الجزائر	الطفل/ عبد الرحمن أيمن محمد الأشرم	١٣
السودانية	١٩٩٥/٤/٢ السودان	السيد/ ميخائيل ميلاد تادرس إسحاق إقلايوس	١٤
اليمنية	٢٠٠٦/١٠/٨ القاهرة	السيد/ محمد وهيب أحمد غالب صالح	١٥
المغربية	٢٠٠٢/٤/٢٨ القاهرة	السيد/ عبد الرحمن أحمد محمد بركة	١٦
البريطانية	٢٠٠١/١١/٢٠ القاهرة	السيد/ كريم علاء الدين هاشم عبد الحميد	١٧
الأيرلندية	٢٠٠٢/٣/١ أيرلندا	السيد/ أسامة وفيق وجيه عبد الرحمن الليثى	١٨
الهولندية	٢٠٠٤/٨/٨ القليوبية	السيد/ عبد الرحمن صلاح على محمد طيب	١٩
الروسية	٢٠٠٤/٣/٣١ روسيا	السيد/ أحمد شريف الدسوقى متولى	٢٠

محافظة الغربية

قرار رقم ٩٩ لسنة ٢٠١٩

بتاريخ ٢٩/١/٢٠١٩

محافظ الغربية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن نظام الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى قانون التعاون الإنتاجى الصادر بالقانون رقم ١١٠ لسنة ١٩٧٥ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٧٢ لسنة ٢٠١٦ ؛

وعلى قرار وزيرة التضامن الاجتماعى رقم (٩٨) بتاريخ ١٣/٣/٢٠١٨

بتفويض السادة المحافظين فى بعض الاختصاصات الواردة بالقانون رقم ١١٠ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون التعاون الإنتاجى ؛

وعلى كتاب مديرية الشؤون الإجتماعية بالغربية "إدارة الجمعيات والاتحادات قسم

التعاونيات" رقم (١٩٧١) بتاريخ ١٠/١٢/٢٠١٨ ومرفقاته بشأن طلب استصدار قرار

بحل وتصفية الجمعية التعاونية الإنتاجية لأعمال الرى والصرف بالغربية نظراً لتوقفها عن مزاوله النشاط الذى أشهرت من أجله ، عدم استجابتها فى اتخاذ أى إجراءات

للتنشيط واستئناف الأعمال الخاصة بها وذلك بناءً على موافقة الاتحاد التعاونى الإنتاجى المركزى بتاريخ ٥/٨/٢٠١٨ وذلك على النحو الموضح تفصيلاً بالأوراق ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة للشئون القانونية المعروضة علينا ؛

وعلى موافقتنا ؛

قرر :

مادة ١- الموافقة على حل وتصفية الجمعية التعاونية الإنتاجية لأعمال الرى

والصرف بالغربية وذلك نظراً لتوقفها عن مزاوله النشاط الذى أشهرت من أجله وعدم استجابتها فى اتخاذ أى إجراءات للتنشيط واستئناف الأعمال الخاصة بها .

مادة ٢- يُباشر الاتحاد التعاونى الإنتاجى المركزى إجراءات التصفية بهذه الجمعية

وفقاً للمواد أرقام (٨٥ ، ٨٦ ، ٨٧ ، ٨٨ ، ٨٩) من القانون رقم ١١٠ لسنة ١٩٧٥

وكذلك اعتباراً من تاريخ نشر القرار وللاتحاد سلطة التحفظ على أموال وموجودات وأصول ودفاتر ومستندات الجمعية اعتباراً من تاريخ صدور القرار .

مادة ٣- يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، وعلى المختصين تنفيذه .

محافظ الغربية

لواء مهندس / هشام السعيد

الهيئة القومية للتأمين الاجتماعي

قرار رقم ٣٢٢٧ لسنة ٢٠٢٣

بشأن تحديد دفعة الحياة

رئيس الهيئة

بعد الاطلاع على قانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات الصادر بالقانون رقم ١٤٨ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٩٢ لسنة ٢٠٢٠ بتشكيل مجلس إدارة الهيئة القومية للتأمين الاجتماعي ؛
وعلى اعتماد لجنة الخبراء للتقرير رقم (٢) بجلسته رقم (٩) المنعقدة بتاريخ ٢٤/١١/٢٠٢١ ؛
وعلى موافقة مجلس إدارة الهيئة القومية للتأمين الاجتماعي بجلسته رقم ٣ لسنة ٢٠٢٣ المنعقدة بتاريخ ٢٠/٣/٢٠٢٣ بتحديد دفعة الحياة ؛
وعلى المذكرة المعروضة علينا من السادة نائبي رئيس الهيئة ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تُحدد دفعة الحياة للمعاش الإضافي وفقاً للجدول الآتي :

السن	الشيخوخة	العجز	الوفاة
١٨		١٢٨,٣٥٣	١٠٧,٠٨٢
١٩		١٢٥,١٣١	١٠٤,٥٨٦
٢٠		١٢١,٩٧٣	١٠٢,١٤٣
٢١		١١٨,٨٨٠	٩٩,٧٥٩
٢٢		١١٥,٨٥٤	٩٧,٤٣٧
٢٣		١١٢,٨٨٥	٩٥,١٦٣
٢٤		١٠٩,٩٦٦	٩٢,٩٢٤

الوفاة	العجز	الشيخوخة	السن
٩٠,٧٢٠	١٠٧,٠٩٥		٢٥
٨٨,٥٥٣	١٠٤,٢٧٣		٢٦
٨٦,٢٢٠	١٠١,٤٩٩		٢٧
٨٣,٩٢٠	٩٨,٧٧٠		٢٨
٨١,٨٥٣	٩٦,٠٨٨		٢٩
٧٩,٦٢٣	٩٣,٤٥٢		٣٠
٧٧,٤٢٧	٩٠,٨٦١		٣١
٧٥,٤٦٠	٨٨,٣١٤		٣٢
٧٣,٣٣٣	٨٥,٨١٢		٣٣
٧١,٢٤٠	٨٣,٣٥٤		٣٤
٦٩,٣٧٢	٨٠,٩٤٠		٣٥
٦٧,٣٤٨	٧٨,٥٦٩		٣٦
٦٥,٣٥٦	٧٦,٢٤٠		٣٧
٦٣,٤٠١	٧٣,٩٥٣	٧٧,٨٨٣	٣٨
٦١,٤٧٧	٧١,٧٠٨	٧٥,٤٩٨	٣٩
٥٩,٥٨٩	٦٩,٥٠٤	٧٣,١٥٨	٤٠
٥٧,٧٣٣	٦٧,٣٤١	٧٠,٨٦٢	٤١
٥٥,٩١٣	٦٥,٢١٨	٦٨,٦٠٩	٤٢
٥٤,١٢٥	٦٣,١٣٦	٦٦,٤٠٠	٤٣
٥٢,٣٧٢	٦١,٠٩٤	٦٤,٢٣٣	٤٤
٥٠,٦٤٨	٥٩,٠٩٠	٦٢,١٠٨	٤٥
٤٨,٩٥٧	٥٧,١٢٣	٦٠,٠٢٤	٤٦
٤٧,٢٩٧	٥٥,١٩٥	٥٧,٩٨١	٤٧
٤٥,٨٤١	٥٣,٣٠٦	٥٥,٩٧٩	٤٨
٤٤,٢٤٧	٥١,٤٥٤	٥٤,٠١٧	٤٩

السن	الشيخوخة	العجز	الوفاة
٥٠	٥٢,٠٩٧	٤٩,٦٤١	٤٢,٦٨٤
٥١	٥٠,٢١٦	٤٧,٨٦٤	٤١,٣٢١
٥٢	٤٨,٣٧٦	٤٦,١٢٦	٣٩,٨٢٤
٥٣	٤٦,٥٧٥	٤٤,٤٢٤	٣٨,٣٥٧
٥٤	٤٤,٨١٣	٤٢,٧٥٩	٣٦,٩٢٥
٥٥	٤٣,٠٨٧	٤١,١٢٥	٣٥,٥١٣
٥٦	٤١,٣٩٤	٣٩,٥٢١	٣٤,٢٨٢
٥٧	٣٩,٧٣٩	٣٧,٩٥٣	٣٢,٩٢٢
٥٨	٣٨,١٢٤	٣٦,٤٢١	٣١,٥٩٠
٥٩	٣٦,٥٤٦	٣٤,٩٢٥	٣٠,٢٩١
٦٠	٣٥,٧٦٧	٣٤,١٨٦	٢٩,٥٧١
٦١	٣٤,٢٤٧	٣٢,٧٤٤	٢٨,٣١٨
٦٢	٣٢,٧٦٦	٣١,٣٣٨	٢٧,٠٩٦
٦٣	٣١,٣٢٣	٢٩,٩٦٨	٢٥,٩٠٥
٦٤	٢٩,٩١٩	٢٨,٦٣٤	٢٤,٥٩٤
٦٥	٢٨,٥٥٤	٢٧,٣٣٧	٢٣,٤٦٣

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، وعلى الإدارات المختصة تنفيذه

كل فيما يخصه .

تحريراً في ٢٠٢٣/٥/٣١

رئيس الهيئة القومية للتأمين الاجتماعي

لواء/ جمال عوض محمود

محافظة القاهرة - مديرية التضامن الاجتماعى

إدارة الجمعيات

قرار توفيق أوضاع

جمعية ميت معاند الخيرية

المقيدة برقم (١٣٧٩) بتاريخ ١٩٦٩/١٢/٣

مدير مديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩

لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى اجتماع الجمعية العمومية غير العادية المنعقد بتاريخ ٢٠٢٢/١/٧

لجمعية ميت معاند الخيرية بشأن الموافقة على توفيق الأوضاع طبقاً لأحكام القانون

رقم ١٤٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى الطلب المقدم من السيد/ محمد عبد الله عبد العزيز جمعة المفوض

عن جمعية ميت معاند الخيرية لتوفيق الأوضاع ورقياً وإلكترونياً بمديرية التضامن

الاجتماعى بالقاهرة ؛

وعلى المذكرة المعروضة من إدارة الشؤون القانونية بتاريخ / ٢٠٢٣ ؛

وبناء على موافقة السيد مدير المديرية فى / ٢٠٢٣ بشأن الموضوع

الموضح فيما بعد ؛

قرر :

(المادة الأولى)

توفيق أوضاع جمعية ميت معاند الخيرية طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩

وللائحته التنفيذية على النحو التالى :

رقم القيد : (١٣٧٩) .

والتابعة لإدارة : الزاوية الحمراء .

تاريخ وسنة القيد : ١٩٦٩/١٢/٣

الرقم المميز الخاص بالمنظومة الإلكترونية : (٢٣٠١١٠٠٩٥٠٢١٧١) .

عنوان مركز إدارتها : ٢٥ شارع رسلان الشوربجى - الزاوية الحمراء - القاهرة .

مجالات عمل الجمعية :

- ١- المساعدات والخدمات الاجتماعية "مجال العمل الرئيسى" .
 - ٢- الخدمات الصحية .
 - ٣- الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .
 - ٤- الخدمات التعليمية .
- نطاق عمل الجمعية : على مستوى الجمهورية .
- تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : (سبعة) أعضاء وفقاً لما هو وارد بلائحة النظام الأساسى .
- حل الجمعية وأيلولة أموالها : طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى للجمعية
- لـ (صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية) .

(المادة الثانية)

تلتزم الجمعية بما ورد بلائحة نظامها وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .

مدير المديرية

أ/ أحمد عبد الرحمن



محافظة القاهرة - مديرية التضامن الاجتماعى

إدارة الجمعيات

قرار توفيق أوضاع

جمعية أبناء الكوم الأحمر

المقيدة برقم (٣٧٢٦) بتاريخ ١٩٩٠/٩/١

مدير مديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩

لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى اجتماع الجمعية العمومية غير العادية المنعقد بتاريخ ٢٩/٥/٢٠٢١

لجمعية أبناء الكوم الأحمر بشأن الموافقة على توفيق الأوضاع طبقاً لأحكام القانون

رقم ١٤٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى الطلب المقدم من السيد/ حسين محمد صالحين المفوض

عن جمعية أبناء الكوم الأحمر لتوفيق الأوضاع ورقياً وإلكترونياً بمديرية التضامن

الاجتماعى بالقاهرة ؛

وعلى المذكرة المعروضة من إدارة الشؤون القانونية بتاريخ / ٢٠٢٣ ؛

وبناء على موافقة السيد مدير المديرية فى / ٢٠٢٣ بشأن الموضوع

الموضح فيما بعد ؛

قرر :

(المادة الأولى)

توفيق أوضاع جمعية أبناء الكوم الأحمر طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩

وللائحته التنفيذية على النحو التالى :

رقم القيد : (٣٧٢٦) .

والتابعة لإدارة : الشرايية .

تاريخ وسنة القيد : ١٩٩٠/٩/١

الرقم المميز الخاص بالمنظومة الإلكترونية : (٢٣٠١١٠١٥٧٠٣٤٣٥) .

عنوان مركز إدارتها : ٨ حارة بلال اللبان - شارع سيد درويش - الشرايية .

مجالات عمل الجمعية :

- المساعدات والخدمات الاجتماعية "مجال العمل الرئيسي" .
- نطاق عمل الجمعية : على مستوى الجمهورية .
- تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : (سبعة) أعضاء وفقاً لما هو وارد بلائحة النظام الأساسى .
- حل الجمعية وأيلولة أموالها : طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى للجمعية لـ (صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية) .

(المادة الثانية)

تلتزم الجمعية بما ورد بلائحة نظامها وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .

مدير المديرية

أ/ أحمد عبد الرحمن



صورة الكارونية لإيطاليا عند التناول
المطابق للمادة ١٤٩ من القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩

محافظة القاهرة - مديرية التضامن الاجتماعى

إدارة الجمعيات

قرار توفيق أوضاع

جمعية أبناء المعصرة الخيرية مركز الفتح أسبوط المقيمون بالقاهرة

المقيدة برقم (٢٣٥٨) بتاريخ ١٩٧٧/٧/٧

مدير مديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩

لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى اجتماع الجمعية العمومية غير العادية المنعقد بتاريخ ٢٠٢١/٥/٢١

لجمعية أبناء المعصرة الخيرية مركز الفتح أسبوط المقيمون بالقاهرة بشأن الموافقة

على توفيق الأوضاع طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى الطلب المقدم من السيد/ على خلف على عبد العال المفوض

عن جمعية أبناء المعصرة الخيرية مركز الفتح أسبوط المقيمون بالقاهرة لتوفيق

الأوضاع ورقياً وإلكترونياً بمديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة ؛

وعلى المذكرة المعروضة من إدارة الشؤون القانونية بتاريخ / ٢٠٢٣ ؛

وبناء على موافقة السيد مدير المديرية فى / ٢٠٢٣ بشأن الموضوع

الموضح فيما بعد ؛

قرر :

(المادة الأولى)

توفيق أوضاع جمعية أبناء المعصرة الخيرية مركز الفتح أسبوط المقيمون بالقاهرة

طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية على النحو التالى :

رقم القيد : (٢٣٥٨) .

والتابعة لإدارة : عين شمس .

تاريخ وسنة القيد : ١٩٧٧/٧/٧

الرقم المميز الخاص بالمنظومة الإلكترونية : (٢٣٠١١٠١٢١٠٣١٨٣) .

عنوان مركز إدارتها : ٣ حارة محمد عربى من شارع وسط البلد - شارع الجمعية

الزراعية - شارع العشرين - زهراء عين شمس .

مجالات عمل الجمعية :

- ١- المساعدات الاجتماعية "مجال العمل الرئيسى" .
 - ٢- الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .
 - ٣- الخدمات التعليمية .
- نطاق عمل الجمعية : على مستوى الجمهورية .
- تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : (سبعة) أعضاء وفقاً لما هو وارد بلائحة النظام الأساسى .
- حل الجمعية وأيلولة أموالها : طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى للجمعية
- لـ (صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية) .

(المادة الثانية)

تلتزم الجمعية بما ورد بلائحة نظامها وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .

مدير المديرية

أ/ أحمد عبید الشاذلى

مديرية التضامن الاجتماعى بكفر الشيخ

إدارة الجمعيات والاتحادات

قرار توفيق أوضاع

جمعية تنمية المجتمع بقرية ناصر الجديدة بالحامول

المقيدة برقم (٦٥١) بتاريخ ٢٠٠٤/١٢/١٨

مدير مديرية التضامن الاجتماعى بكفر الشيخ

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى اجتماع الجمعية العمومية غير العادية المنعقدة بتاريخ ٢٠٢١/١١/٩ لجمعية تنمية المجتمع بقرية ناصر الجديدة بالحامول بشأن الموافقة على توفيق الأوضاع طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى الطلب المقدم من السيد/ السعيد رزق حسن الهشة المفوض عن الجمعية لتوفيق الأوضاع ورقياً وإلكترونياً بمديرية التضامن الاجتماعى بكفر الشيخ ؛ وبناءً على ما عرضه علينا السيد وكيل المديرية بالمذكرة المؤرخة فى ٢٠٢٣/٩/١١ بشأن الموضوع الموضح فيما بعد ؛

قرر :

(المادة الأولى)

توفيق أوضاع جمعية تنمية المجتمع بقرية ناصر الجديدة بالحامول طبقاً لأحكام

القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية على النحو التالى :

رقم القيد (٦٥١) .

تاريخ وسنة القيد : ٢٠٠٤/١٢/١٨

الرقم الموحد الخاص بالمنظومة الإلكترونية : (٢١١٦١٠٣٢٨١٣٣٨٩) .

عنوان مركز إدارتها : كفر الشيخ - قرية ٤٥ الجديدة .

مجالات عمل الجمعية :

- ١- المساعدات الاجتماعية .
 - ٢- التنظيم والإدارة .
 - ٣- الدفاع الاجتماعى .
 - ٤- أصحاب المعاشات .
 - ٥- رعاية الأسرة .
 - ٦- تنظيم الأسرة .
 - ٧- النشاط الأدبى .
 - ٨- حقوق الإنسان .
 - ٩- الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .
 - ١٠- رعاية الطفولة والأمومة .
 - ١١- حماية البيئة والمحافظة عليها .
 - ١٢- الفئات الخاصة والمعاقين .
 - ١٣- الصداقة بين الشعوب .
 - ١٤- رعاية المسجونين وأسراهم .
- نطاق عمل الجمعية : محلية - على مستوى القرية .
- تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : (٧) أعضاء وفقاً لما هو وارد بلائحة النظام الأساسى .

حل الجمعية وأيلولة أموالها : طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى للجمعية
لـ (صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية) .

(المادة الثانية)

تلتزم الجمعية بما ورد بلائحة النظام الأساسى وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ، وتلتزم الجمعية بنشر القرار بجريدة الوقائع المصرية .

مدير المديرية

د/ ماجدة جلاله

وزارة الزراعة - الإدارة المركزية للتعاون الزراعى

الإدارة العامة للتوجيه والتعاون - إدارة التسجيل

ملخص تأسيس وإشهار

الجمعية التعاونية الزراعية العامة لإنتاج وتسويق الموالح

طبقاً لأحكام قانون التعاون الزراعى رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠

والمعدل بالقانون رقم ٢٠٤ لسنة ٢٠١٤ ولائحته التنفيذية وتعديلاته

قرر الأعضاء المؤسسون للجمعية المذكورة بعاليه بموجب محضر اجتماع

هيئة المؤسسين المؤرخ فى ٢٠٢٣/٦/١٩ الموافقة على تأسيس هذه الجمعية

وبلغ عدد المؤسسين (٢٠) مؤسساً وبلغ رأس المال ٢٨٠٠٠ (فقط ثمانية وعشرون

ألف جنيه مصرى لا غير) وقد تم إيداع المبلغ بخزينة البنك الزراعى المصرى

الفرع الرئيسى بموجب إيصال رقم (٥١١٧٠٤٣٣) بتاريخ ٢٠٢٣/٩/٦

تم التصديق على محضر اجتماع هيئة المؤسسين وعقد التأسيس والنظام الداخلى

للجمعية وتم التسجيل بالإدارة المركزية للتعاون الزراعى برقم (١٥)

بتاريخ ٢٠٢٣/٩/١٣

وفيما يلى ملخص عقد التأسيس والنظام الداخلى :

رقم وتاريخ التسجيل	عدد أعضاء مجلس الإدارة	مقرها	منطقة عملها	اسم الجمعية
٢٠٢٣/٩/١٣	١٥	سبعة	(١) ش عبد الله على متفرع من ش سليمان جوهر الدقى - الجيزة	الجمعية التعاونية الزراعية العامة لإنتاج وتسويق الموالح

تحريراً فى ٢٠٢٣/٩/١٣

رئيس الإدارة المركزية

للتعاون الزراعى

م/ سعد عامر

إعلانات فقد

مدرسة أبو بكر الصديق التجارية بنات بطنطا - الغربية

تعلن عن فقد خاتم شعار الجمهورية الخاص بها ، ويعتبر ملغياً .

محكمة بنى سويف الابتدائية

تعلن عن فقد خاتم البصمة المكمل لخاتم شعار الجمهورية الخاص بمحكمة الواسطى الجزئية رقم (١٣٣٦٣) وقد اعتبر هذا الخاتم ملغياً وكل من يحاول استعماله يعرض نفسه للمحاكمة الجنائية .

مدرسة الشهيد محمد صفوت حسن الصناعية بنى سويف

تعلن عن فقد البصمة الكودية رقم (١٥٠٦٤٦) الخاصة بها ، وتعتبر ملغية .

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٣

٢٥٢٨٥ / ٢٠٢٣ - ٢٠٢٣ / ١٠ / ٢ - ٧١٩